

## نطاق صلاحيات لجنة الحوكمة

### العضوية

يتم تعيين أعضاء اللجنة من قبل مجلس الإدارة. يتطلب نظام الحوكمة الخاص بهيئة قطر للأسواق المالية أن يبقى مجلس الإدارة أعضاءه على الدوام على اطلاع على آخر المستجدات في مجال الحوكمة وأفضل الممارسات ذات الصلة. ويجوز للمجلس إسناد تلك المهمة إلى لجنة حوكمة أو أي جهة يعتبرها مناسبة. وعليه، فقد قرر مجلس الإدارة تكوين لجنة للحوكمة تتكون من عضوي مجلس إدارة بغية إبقاء المجلس على علم بمسئوليته حول الحوكمة وأفضل الممارسات في هذا الصدد. تجوز دعوة أي أعضاء في مجلس الإدارة ومسؤولي الشركة التنفيذيين ومدراءها لحضور اجتماعات اللجنة، وعلى وجه التحديد تعمل اللجنة على التنسيق مع مسؤولي الاتصال بالشركة مع بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية (حاليا هما المدير التنفيذي والمدير المالي) وكذلك مع الإدارة القانونية بالشركة. ويجوز للجنة الحوكمة أن تستشير على نفقة الشركة أي محام أو خبير أو استشاري مستقل في عملها. ويكون تعيين أعضاء اللجنة لمدة ثلاث سنوات يجوز تمديدتها من قبل مجلس الإدارة.

### النصاب

النصاب هو عضوان برغم أنه من الممكن لأي عضو في اللجنة إطلاع المجلس على المستجدات عند الضرورة.

### عدد الاجتماعات

تتعقد اللجنة على الأقل ثلاث مرات في السنة وبصورة أكثر انتظاماً خلال الاثني عشر شهراً الأولى من صدور متطلبات نظام الحوكمة الخاص بهيئة قطر للأسواق المالية، ويتم توثيق إفادات واستشارات اللجنة المقدمة لمجلس الإدارة ضمن محاضر إجتماعات المجلس الرئيسية.

### الواجبات

#### خلفية

ينص نظام الحوكمة الخاص بهيئة قطر للأسواق المالية على أن " أعضاء مجلس الإدارة مسئولون عن الإدراك الجيد لدورهم وواجباتهم وأن يتقنوا أنفسهم في المسائل المالية والتجارية والصناعية و في عمليات الشركة وعملها" وأن "على مجلس الإدارة أن يبقى أعضاءه على الدوام مطلعين على التطورات في مجال الحوكمة وأفضل الممارسات في هذا الخصوص" وعليه، فإن الدور الرئيسي للجنة الحوكمة يتمثل فيما يلي:

- أن تمكّن مجلس الإدارة عبر الحوكمة الجيدة من إضافة قيمة للشركة ولسمعتها في أوساط المساهمين.
- إبقاء المجلس على الدوام مطلعاً على آخر المستجدات في مجال الحوكمة وأفضل الممارسات في هذا الخصوص.
- ضمان التزام مجلس الإدارة بالقوانين واللوائح وقواعد الممارسة ذات الصلة وذلك بالتنسيق مع مسؤولي الاتصال بالشركة مع بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية (حالياً هما المدير التنفيذي والمدير المالي) والإدارة القانونية بالشركة.
- الاجتماع مع بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية ومحامي الشركة متى ما كان ذلك لازماً للحصول على استشارة خبرة في مجالات الالتزام.
- مساعدة المجلس في إعداد "ميثاق مجلس الإدارة" المطلوب ضمن نظام حوكمة الشركات، بحيث يتم تفصيل مهام المجلس ومسئوليته بجانب واجبات أعضاء المجلس اعتماداً على الملحق رقم (2) من نظام حوكمة الشركات الخاص بهيئة قطر للأسواق المالية.
- يعتمد نظام حوكمة الشركات على مبدأ "التقيد أو تعجيل عدم التقيد". و في المجالات التي لا تقيد فيها شركة ما بأي من أحكام النظام، فيتعين عليها شرح الأسباب في تقريرها السنوي حول الحوكمة الذي يوقع عليه رئيس مجلس الإدارة ويتم إرساله إلى هيئة قطر للأسواق المالية وكذلك عرضه على الجمعية العامة. تكون اللجنة مسؤولة بالتضامن مع المدير التنفيذي والمدير المالي عن إعداد تقرير الحوكمة السنوي.

إن بعض عناصر النظام قد تتطلب إجراء تعديل على النظام الأساسي للشركة. و في هذا الصدد، يتعين ملاحظة أن مجلس الإدارة قد صرح بالألا يتم طرح مقترحات تعديل نظام الشركة الأساسي للنظر فيها إلا بعد الفترة الانتقالية واكمال النظام في هيئته النهائية وبعد استشارة مستشاري الشركة القانونيين رسمياً.

### التبعية الإدارية

تتبع اللجنة إدارياً لمجلس الإدارة وتبقيه على إطلاع على الدوام بأخر التطورات في مجال الحوكمة التي تؤثر على الشركة.